

Reading in the developments of arbitration systems in Saudi Arabia and Malaysia: A comparative study

Mohammad Khaled Abdul Wahab

Muhammad Naim bin Omar

Ahmad Ibrahim Kulliyah of Law || International Islamic University || Malaysia

Abstract: This research aims at a quick and effective solution to economic, commercial and other disputes. The Saudi legislator and the Malaysian legislature have taken measures that resulted in a series of regulations related to strengthening the arbitration system and law in both countries. Accordingly, the follower of the legislative systems and arbitration laws in Saudi Arabia and Malaysia will stand on the apparent progress and developments in the field of trade and economic development that (countries are witnessing) in all private and public sectors, with the use of appropriate mechanisms to resolve disputes, bearing in mind that the new Saudi system and the Malaysian law are based on the issue Arbitration to the UNCITRAL Model Law (which made it incumbent upon them to keep abreast of developments in line with the rules of Islamic law). The research used scientific methods, including: the analytical approach: to highlight and analyze the features of arbitration in the Saudi arbitration system and the Malaysian Arbitration Law. The inductive approach: in the extrapolation of the Saudi arbitration system and the Malaysian arbitration law. The comparative approach: In comparing the two systems, the Saudi arbitration system and the Malaysian arbitration law. The most important findings of the researchers, including: 1. Keeping pace with the new Saudi arbitration system and the Malaysian Arbitration Law for the concrete developments in the field of arbitration. 2. The Saudi system and the Malaysian law for arbitration recognize international control decisions and give them the executive formula that was not clearly contrary to the general international system. The researchers recommended wills, including: Developing data for everything related to the procedures and references required by the arbitration process, so that it relies on clear and accurate data so that it is within the reach of litigants who want to conduct the way of arbitration to resolve their disputes instead of the regular judiciary. Create a list of arbitrators specialized in various types of disputes and attract competencies in the field of Sharia and law without age or nationality as a barrier for them. Develop strategic plans for the establishment of a specialized body, whose task is to settle disputes in peace, and provide the necessary assistance to litigants to implement the award after its issuance.

Keywords: Law, Arbitration. Saudi Arabia, Malaysia, Development, Investment, Judiciary.

تطورات أنظمة التحكيم في السعودية وماليزيا: دراسة مقارنة

محمد خالد عبد الوهاب حلواني

محمد نعيم بن عمر

كلية القانون أحمد إبراهيم || الجامعة الإسلامية العالمية || ماليزيا

الملخص: هدف هذا البحث إلى حل سريع وفعال للمنازعات الاقتصادية والتجارية وغيرها، حيث اتخذ المشرع السعودي والسلطة التشريعية الماليزية إجراءات أسفرت عن سلسلة من اللوائح المتعلقة بتعزيز نظام وقانون التحكيم في كلا البلدين. وعليه، فإن المتبع

للأنظمة التشريعية وقوانين التحكيم في السعودية وماليزيا سيقف على تقدم وتطورات ظاهرة، في مجال التجارة والتنمية الاقتصادية التي (يشهدها البلدان) في جميع القطاعات الخاصة والعامة، مع استخدام آليات ملائمة لحل المنازعات، علمًا بأن النظام السعودي الجديد والقانون الماليزي يستندان في مسألة التحكيم إلى قانون الأونسيترال النموذجي (الأمر الذي حثَّ عليهما مواكبة التطورات بما ينسجم مع قواعد الشريعة الإسلامية). واستخدم البحث مناهج العلمية منها: المنهج التحليلي: في إبراز معالم التحكيم في نظام التحكيم السعودي والقانون الماليزي للتحكيم، وتحليلهما. والمنهج الاستقرائي: في استقراء نظام التحكيم السعودي وقانون التحكيم الماليزي. والمنهج المقارن: في المقارنة بين النظامين نظام التحكيم السعودي وقانون التحكيم الماليزي. وأهم النتائج التي توصل إليها الباحثان منها: 1. مواكبة نظام التحكيم الجديد السعودي وقانون التحكيم الماليزي للتطورات الملموسة في مجال التحكيم. 2. اعتراف النظام السعودي والقانون الماليزي للتحكيم بالقرارات التحكيمية الدولية ومنحها الصيغة التنفيذية التي لم تكن مخالفة بصورة واضحة للنظام الدولي العام. وأوصى الباحثان بوصايا منها: وضع بيانات خاصة بكل ما يتعلق بالإجراءات والمراجع التي تتطلبها عملية التحكيم، بحيث تعتمد على بيانات واضحة ودقيقة حتى تكون في متناول المتقاضين الراغبين في سلوك طريق التحكيم لحل نزاعاتهم بدلاً من القضاء العادي. إنشاء قائمة بأسماء المحكمين المختصين في مختلف أنواع النزاعات واستقطاب الكفاءات في مجال الشريعة والقانون دون أن يكون السن أو الجنسية حاجزاً لهم. وضع خطط استراتيجية لإنشاء هيئة متخصصة. ومهمتها فض النزاعات صلحاً، وتوفير المساعدة اللازمة للمتقاضين لتنفيذ القرار التحكيمي بعد صدوره.

الكلمات المفتاحية: قانون، التحكيم، السعودية، ماليزيا، التطور، الاستثمار، القضاء.

المقدمة

ليس هناك شك في أن التحكيم هو أحد أهم الوسائل القانونية لفض النزاعات في الوقت الحاضر، حيث أصبح انتشار وتوسيع هذه الوسائط في المناطق المسموح بها، قضية مهمة اليوم، تحتل مكانة بارزة في الفكر القانوني والاقتصادي، على الصعيدين المحلي والعالمي، وكذلك على مستوى معظم النظم القانونية ذات النطاق المختلف. ومواقفهم الاقتصادية والسياسية المختلفة، حيث إن العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم كانت مهتمة بمسألة التحكيم وإعطاء المؤسسات الوطنية قدراً كبيراً من الاهتمام لتوسيع نطاقها بحيث يشمل ذلك مجالات حل الصراع بأسرها⁽¹⁾.

على الرغم من تطور الأجيال ونشوء الوسائل البديلة لفض النزاعات، واتساع إطار القضاء، ارتبط ازدهار التحكيم ووجهات نظره الأوسع بعملية التطور التي جرت على القضاء، بحيث أصبحت قضية التحكيم في الأونة الأخيرة الوجهة المعتادة، والوسيلة المفضلة التي يلجأ إليها الطرفان أو الأطراف لفض النزاعات، وخاصة الحديثة منها في سياق العلاقات الدولية الخاصة⁽²⁾.

وقد أثبت التحكيم جدارته وفاعليته وأثره في مجال القضاء حتى أصبح واقعا محترماً، حيث لا تستغني دولة عن اعتماده كوسيلة من وسائل فض المنازعات، بل أنشأت له الهيئات والمراكز المحلية والإقليمية والدولية أنظمة مقننة، إذ أصبح شريان التحكيم للخصومات والمنازعات بين الدول والأفراد⁽³⁾. لا غرو أن التطورات الراهنة التي يشهدها التحكيم في النظامين السعودي والماليزي لهما خير دليل وشاهد على اتساع حاجة الناس إلى التحكيم.

(1) عمر علي حمدي، حكم التحكيم الصادر عن هيئة التحكيم في المنازعات الإدارية، (القاهرة، دار النهضة العربية، د.ت، 2003م)، ص 88.

(2) السيد حداد حفيظة، الطعن بالبطلان على أحكام التحكيم الصادرة في المنازعات الخاصة الدولية، (الإسكندرية، دار الفكر العربي، د.ت، د.ت)، ص 6.

(3) إبراهيم محسن، التحكيم التجاري الدولي، (القاهرة، دار النهضة العربية، د.ت، 1999)، ص 9.

لقد تطور التحكيم تطوراً مطرداً ولموسماً على المستويين المحلي والدولي، إلى أن أصبح مرجعاً في حل منازعات التجارة الدولية والمحلية، حيث قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بإنشاء اللجنة الخاصة بقانون التجارة الدولية عام 1966م، والتي سميت بالأونسيترال (UNCITRAL) وهدفها هو توحيد قواعد التجارة الدولية، حيث أُرست قواعد الأونسيترال التحكيم في عام 1976م، والتي تم تعديلها عام 2010م، ومن ثم وُضعت اللجنة المنوطة بهذا العمل في عام 1985م. تم تعديل القانون النموذجي للتحكيم عام 2006م، والذي استقينا منه القانون الأساسي للتحكيم وطرق إجرائه، مقارنة بقوانين التحكيم الحديثة الأخرى. التي أسسنا عليها لإنجاز هذه الدراسة حول التحكيم في كل من السعودية وماليزيا وتطوراته الراهنة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في الآتي:

1. كون الموضوع يتعلق بدراسة آلية من الآليات القانونية البديلة لفض النزاعات الناشئة بين طرفين.
2. ظهور تطورات ملموسة في النظام السعودي والقانون الماليزي في قضايا التحكيم.
3. إبراز دور وفعالية القضاء في سير وتنظيم الحياة البشرية، وإيجاد الأمن والاستقرار بين الخصوم.

مشكلة البحث

اهتمت المملكة العربية السعودية وماليزيا اهتماما كبيرا بقضايا التحكيم في جوانب عديدة، وقد تجلى ذلك في إظهار الدولتين اهتماماً بخصوص اللجوء إلى التحكيم لفض الخلافات والمنازعات الناشئة بين طرفين أو أكثر. فعلى مستوى التشريعات يتم إصدار أنظمة وقوانين جديدة للتحكيم في محاولة جادة لتطوير فكرة التحكيم، وإشباع حاجة الناس إليه. فمثلاً، نظام التحكيم الجديد الذي تم إصداره بالأمر السامي الكريم في المملكة العربية السعودية يعتبر خير شاهد ودليل على وجود تطورات ملموسة في النظام السعودي بشأن قضايا التحكيم. وفي ماليزيا توجد مؤسسات حكومية عديدة أنشئت من أجل إعطاء عناية فائقة لقضية التحكيم، مثل البنك المركزي الماليزي. وإن ثمة فجوة جديرة بالدراسة والاعتناء، مما لم يتطرق إليه الباحثون في مجال التحكيم الدولي، وتكمن الفجوة في التطورات الراهنة الموجودة في كل من النظام السعودي والقانون الماليزي في مجال التحكيم، من حيث دراسة الأحكام الواردة في تلك التشريعات.

أسئلة البحث

تسعى هذه الدراسة للإجابة عن الأسئلة التي يطرحها موضوع البحث، وهي كالتالي:

- 1- ما السمات التاريخية لنظام التحكيم السعودي وقانون التحكيم الماليزي؟
- 2- ما أوجه التشابه والاختلاف بين النظامين في مسائل التحكيم؟
- 3- ما أبرز الملامح في التطورات الراهنة لكل من نظام التحكيم السعودي، وقانون التحكيم الماليزي؟

أهداف البحث

تمَّ حصر أهداف هذه الدراسة على النحو التالي:

1. تسليط الضوء على كل من نظام التحكيم السعودي وقانون التحكيم الماليزي.
2. إيضاح معالم التطورات الراهنة للتحكيم في النظام السعودي والقانون الماليزي.
3. بيان أوجه التشابه والاختلاف من خلال المقارنة بين النظام السعودي والقانون الماليزي.

منهجية البحث

- جاءت منهجية هذه الدراسة مبنية على ما تتيحه مناهج البحث العلمي من تقنيات البحث، لعل أهمها:
- 1- المنهج التحليلي الوصفي: الذي يساعد على إبراز معالم التحكيم في نظام التحكيم السعودي والقانون الماليزي للتحكيم، وتحليل الملامح الرئيسية لكلا النظامين.
 - 2- المنهج الاستقرائي: عبر استقراء نظام التحكيم السعودي وقانون التحكيم الماليزي، والهيئات ذات الصلة.
 - 3- المنهج المقارن: من خلال المقارنة بين النظامين نظام التحكيم السعودي وقانون التحكيم الماليزي، والوقوف على محل الاتفاق والفروق الجوهرية بينهما.

حدود البحث

وهي كالتالي:

- الحدود الموضوعية: وتتضمن التعريف بنظام التحكيم السعودي وقانون التحكيم الماليزي، والهيئات المعنية بقضايا التحكيم في كلا البلدين.
 - الحدود المكانية: حيث اقتصرت الدراسة على التحكيم في حدود دولتي (السعودية وماليزيا).
 - الحدود الزمنية: حيث يتم إجراء عملية الدراسة بشأن نظام التحكيم السعودي وقانون التحكيم الماليزي المعمول به حالياً في كل من قضاء التحكيم السعودي، وقضاء التحكيم الماليزي الحالي.
- طرح موضوع التحكيم في كل من السعودية وماليزيا مجموعة من الإشكاليات والتساؤلات تستدعي عملية الوقوف عندها تقسيم الدراسة إلى ثلاثة مباحث؛ يقف أولها على الإطار المفاهيمي للتحكيم (المبحث الأول)، في حين سيحاول الثاني تبيان طبيعة معالجة المنظم السعودي لموضوع التحكيم (المبحث الثاني)، أما الجزء الثالث، فسيخصص لاستيضاح موقع التحكيم ضمن المنظومة القانونية الماليزية. وذلك وفق التصميم الآتي:
- المبحث الأول: مدخل إلى نظام التحكيم.
- المبحث الثاني: التحكيم في السعودية، والتطورات الراهنة.
- المبحث الثالث: التحكيم في ماليزيا والتطورات الراهنة.
- المبحث الرابع: الاختلاف والتشابه بين نظام التحكيم السعودي، والقانون الماليزي.

المبحث الأول: مدخل إلى نظام التحكيم

المطلب الأول: مفهوم التحكيم

التحكيم لغةً: المنع، قال الجوهري: حكمت الرجل تحكيماً: أي منعته مما أراد. ومنه: حكمته في مالي: أي جعلت الحكم إليه⁽⁴⁾.

التحكيم في الاصطلاح الفقهي والقانوني: لا يخرج عن المعنى اللغوي، وهو تراضي الخصمين لواحد من الرعية، والترافع إليه ليحكم بينهما.

فالتحكيم هو: " ارتضاء الخصمين اتخاذ حاكم، للبت في خصومتها، والقضاء بينهما في دعواهما"⁽⁵⁾.

(4) محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، (مصر: المطبعة الكلية، 1902م) ص5.

(5) مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية. (د.ت)، مجلة الأحكام العدلية، المادة 1790.

وقيل إن التحكيم هو "اتفاق طرفين أو أكثر من المتخاصمين على أن يقوموا بتولية من يبت في نزاع شجر بينهم، بحكم يلزم جميع الأطراف"⁽⁶⁾.

وذهب بعضهم إلى أن التحكيم عبارة عن "اتفاق طرفين أو أكثر من المتخاصمين أن يقوموا بتولية من يبت في نزاع شجري بينهم بحكم يلزم جميع الأطراف ويطابق أحكام شريعة الإسلام"⁽⁷⁾.

فعليه، نجد أن التحكيم هو أن يحكم الحاكم بين الخصمين بشرط أن يكون ممن يرتضونه⁽⁸⁾. فالسبب في التحكيم هو اهتلا يلجأ الخصمان في بعض الأحيان إلى هيئة القضاء للتسوية بينهما، بل يلجآن إلى إمام أو أي شخص ممن ليس بقاض، فيحكم بينهما، إما لبعدهما عن مكان القاضي، أو لنيل الاختصار من إجراءات القضاء، أو لأي غرض آخر، وهو ما يعني الحكم وبلفظ آخر المحكم.

المطلب الثاني: مشروعية التحكيم

إن التحكيم مشروع بالكتاب والسنة ومذاهب الفقهاء والإجماع والمعقول. فدليل مشروعية التحكيم في القرآن العظيم، قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَبِيرًا﴾⁽⁹⁾، قال السمرقندي: "دليل ثبوت التحكيم موجود في تلك الآية"⁽¹⁰⁾. وقال القرطبي: "ولو كان هناك جواز بإرسال الواحد، فلو رضي الزوجان بتحكيم واحد لكان مجزئاً، وهو أولى بأن يكون جائزاً إذا كان كلاهما راضياً بذلك، غير أن الله قد أمر بإرسال الحكام لا الزوجين، فإن حدث أن قام الزوجان بإرسال حكيم وقاما بالحكم، ينبغي تنفيذ حكمهما، لأن التحكيم عندنا جائز"⁽¹¹⁾. وقال البيضاوي: "واستدل به على جواز التحكيم"⁽¹²⁾. واعتبر ابن عاشور أن هذه الآية تعد أصلاً في اعتبار التحكيم جائزاً في بقية الحقوق، وقد ورد ذكر مسألة التحكيم في الفقه"⁽¹³⁾، أي أن جميع مسائل التحكيم المذكورة في الفقه الإسلامي، فقد تناولها الفقهاء في كتبهم بشكل مفصل ومبسط.

وأما مشروعية التحكيم في السنة: فعن هانئ أنه عندما جاء إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مع بعض قومه لفت سمع النبي أن القوم يطلقون عليه كنية خاصة وهي "أبو الحكم"، فدعاه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: «إن الله هو الحكم، وإليه الحكم، فلم تكني أبا الحكم؟» فقال: «إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني، فحكمت

(6) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، المعيار الشرعي رقم (32).2007م.

(7) مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة، قرار رقم 91 (8/9)، مبدأ التحكيم في الفقه الإسلامي (أبو ظبي) 1995م.

(8) إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري، تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام. (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ط1، 1406هـ - 1986م). ج1 ص62.

(9) سورة النساء: الآية (35)

(10) نصرين محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، بحر العلوم. (د.أ، د.ت، د.ت). ج1 ص301.

(11) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، الجامع لأحكام القرآن - تفسير القرطبي. (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط2، 1384هـ - 1964م). ج5 ص178.

(12) ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل. (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، 1418هـ). ج2 ص73.

(13) محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد». (تونس: الدار التونسية للنشر، د.ت، 1984هـ). ج5 ص47.

بينهم فرضي كلا الفريقين... الحديث⁽¹⁴⁾، ولو افترضنا أن ذلك التحكيم لم يكن مشروعاً لما استحسنته رسول الله - صلى الله عليه وسلم، لأنه صلى الله عليه وسلم لم يكن ليستحسن أمراً غير جائز⁽¹⁵⁾. والأحاديث في باب جواز التحكيم كثيرة جداً.

وأما المعقول؛ فلأنه طالما ارتضى الشخصان الخصمان بالتحكيم بينهما، فيكون التحكيم صحيحاً⁽¹⁶⁾. وقد اختلف فقهاء المسلمين في مسألة التحكيم؛ فيذهب الفقهاء من حنفية⁽¹⁷⁾، ومالكية⁽¹⁸⁾، وحنابلة⁽¹⁹⁾، إلى اعتبار التحكيم جائزاً. غير أن هناك ما يشير إلى أن الشافعية قد اختلفوا في هذا الأمر، وأقوى الأقوال عندهم ترى أن التحكيم جائز، وهذا معلوم من مصادرهم⁽²⁰⁾.

وأما دليل التحكيم من الإجماع: فقد حكي النووي والماوردي رحمهما الله تعالى الإجماع على مشروعيته. وقد ذكر النووي: "...أن التحكيم جائز فيما يعني من قضايا المسلمين وفي مهماتهم الجسام، وقد أجمع عليه عموم المسلمين ولم يخرج فيه عن ذلك إلا الخوارج"⁽²¹⁾. وقال الشريبي رحمه الله⁽²²⁾: "...لأنه - أي التحكيم - قد حدث لجماعة من كبار الصحابة، ولم نجد منهم من ينكره، ولذا قال الماوردي: فكان بذلك إجماعاً"⁽²³⁾.

ويشير العديد من المصادر إلى أن التحكيم لم يكن أمراً مجهولاً قبل الإسلام، فقد عرفه الناس آنذاك، وقد نجد أن منزلة الحكم أو المحكم ورتبته أقل من منزلة القاضي أو رتبته للأمور التالية:

- إن الحكم الصادر عن المحكم يشمل أولئك الذين يرضون بحكمه، عند جمع من العلماء.
- هناك قضايا يحق للقاضي أن يقضي فيها دون المحكم، ومنها القصاص على سبيل المثال، وكذلك الحدود، وذلك أيضاً عند جماعة من العلماء، فإذن ما يصدر عن المحكم من أحكام ليس مطلقاً في جميع القضايا بخلاف القاضي عند جماعة العلماء.
- كان التحكيم معروفاً في فترة ما قبل الإسلام، وقد تكون منزلة المحكم أدنى من منزلة القاضي لأسباب عدة:
- يقتصر قرار الحكم على أولئك الذين يقبلون حكمه فقط عند بعض العلماء.
- يقرر القاضي في الأمور التي لا يحق للمحكم أن يقررها، مثل القصاص والحدود عند طائفة من العلماء.

(14) أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن مع أحكام الألباني. (صيدا - بيروت: المكتبة العصرية، د.ت. د.ت) الحديث رقم (4955) وصححه الألباني.

(15) ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام. ص53.

(16) المرجع نفسه.

(17) علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاسان الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1406هـ - 1986م). ج 7 ص3.

(18) القرطبي. الجامع لأحكام القرآن - تفسير القرطبي. ج 5 ص178.

(19) موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيين المقدسي الحنبلي، الكافي في فقه الإمام أحمد. (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1414هـ - 1994م). ج 4 ص224.

(20) شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. (بيروت: دار الفكر، د.ت، 1404هـ - 1984م). ج 6 ص224.

(21) النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح مسلم بن الحجاج، (الأزهر: المطبعة المصرية، ط1، ج 12 ص92).

(22) الشريبي، مغني المحتاج، ج 4 ص378.

(23) الماوردي، الحاوي الكبير شرح مختصر المزني. تحقيق على محمد معوض وزملائه، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية 1414هـ)، ج 16 ص325.

- تعميم الولاية المنسوبة للقاضي، حيث يتعدى حكم القاضي إلى غير المتخاصمين، كما في أحكام الجنايات والحدود وغيرها، بخلاف المحكم. وقد تتساوى رتبة المحكم مع رتبة القاضي الرسمي⁽²⁴⁾.

المطلب الثالث: المسائل المختصة بالتحكيم

إن هناك مسائل معينة لا يجوز للمحكم أن ينفذها. فعلى سبيل المثال: إن المحكم لا يقيم حداً، كما أنه لا يُلاعن بين المرء وزوجه، ولا يحكم فيما يتعلق بالقذف أو القصاص أو الطلاق أو النسب أو الولاء أو العتاق. وهذا يعني أن التحكيم لا يدخل في هذه المسائل وأمثالها، فهذه المسائل بطبيعتها تتطلب الإثبات أو النفي من قبل الطرفين، فليس للمحكم فيها دخلٌ في إثباتها أو نفيها. فاللعان يتعلق بحق الولد في نفي نسبه من أبيه، وليس للمحكم ولاية على الحكم في الولد. فليس للمحكم إذا تنفيذ كل ما يتعلق بالنسب والولاء. وكذلك الطلاق والعتق فهما حق لله تبارك وتعالى، وليس للمحكم سلطة في الإثبات أو النفي فيها⁽²⁵⁾. ولذلك لا يجوز القيام بالتحكيم فيما يتعلق بحقوق الله، مثل حد السرقة وحد الزنا، فهذا لا يجوز في حقه. كذلك لا يجوز أن يحكم في القصاص على القول الصحيح، كما لا يجوز له أن يحكم في حد القذف على المختار⁽²⁶⁾.

وكما نصت "المادة الثانية" من النظام التحكيمي السعودي، فإنه "لا يجوز التحكيم في المنازعات الخاصة بالأحوال الشخصية والمنازعات التي ليس الصلح فيها جائزاً"⁽²⁷⁾.

وجاء في قانون التحكيم الماليزي أن: "أي نزاع قام الطرفان فيه بالاتفاق على التقدم إلى التحكيم بناء على اتفاق ارتضيا به التحكيم، فللتحكيم الحق في البت فيه مالم يعارض ذلك التحكيم السياسة العامة"⁽²⁸⁾. يعني يجوز التحكيم في مسائل الأحوال الشخصية في ماليزيا.

المبحث الثاني: نظام التحكيم السعودي والتطورات الراهنة

سيتناول هذا المبحث التطورات الخاصة بالتحكيم بعد ذكر نبذة تاريخية عن نظام التحكيم في السعودية.

المطلب الأول: نبذة عن نظام التحكيم السعودي

هناك حاجة إلى إيجاد الوسائل البديلة لفض المنازعات، سواء الاقتصادية أو المالية أو التجارية⁽²⁹⁾، وذلك باستخدام طرق ملائمة وعادلة في المملكة العربية السعودية. وبعد سنوات أبدت السلطات التشريعية والتنظيمية اهتمامها الكبير لمجال التحكيم، وذلك عبر إصدار مجموعة من الأنظمة واللوائح المتعلقة بالتحكيم.

صدر أول نظام في عام 1350هـ-1931م يحمل في طياته أحكاماً ذات صلة بالتحكيم، وتمثل ذلك فيما سُمي بـ"نظام المحكمة التجارية السعودية"، والذي يشمل بعض المواد المناطة بالتحكيم بشكل مباشر. وصدر في عام 1389هـ-1969م أول نظام للعمل في السعودية، والذي يضم في طياته بعض القرارات أو المواد ذات الصلة بالتحكيم،

(24) محمد رأفت عثمان، النظام القضائي في الفقه الإسلامي. (القاهرة: دار البيان، ط2، 1415هـ-1994م). ج 1 ص 51.

(25) ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام. ج 1 ص 62.

(26) علي حيدر خواجه أمين أفندي، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام. (بيروت: دار الجيل، ط1، 1411هـ-1991م). ج 4 ص 695.

(27) نظام التحكيم السعودي، الصادر من المقام السامي بقرار رقم (34/م) لسنة 1433هـ، المادة الثانية.

(28) Laws of Malaysia Act 646, Arbitration Act 2005, as Amended 2011. Art. 4.

(29) فلام الزهراني، رقابة القضاء التجاري السعودي على حيدة المحكمين واستقلالهم، المحكمة التجارية تلغي قرار "هيئة تحكيم" لثبوت تواصل المحكم مع المدعي، تعليقا على خبر نشرته جريدة الجزيرة السعودية في يوم الإثنين الموافق 13/8/2018-2/12/1439، العدد رقم. (16755).

باعتباره أفضل طريقة لتسوية المنازعات المتعلقة بالعمل. وبعد مرور عقود رأى المنظم السعودي الحاجة إلى تلبية التطورات السريعة للاقتصادات والماليات في المملكة، فأصدر نظام التحكيم بشكل مبدئي في عام 1403هـ - 1983م. ثم في عام 1433هـ - 2012م، وفي الأونة الأخيرة تم إصدار نظام تحكيم جديد، يسمى بنظام التحكيم الجديد للسعودية، والذي بني على قواعد التحكيم الأونسيترالي (Uncitral)⁽³⁰⁾.

ونتيجة الإقرار بالحاجة إلى حل فعال للمنازعات التجارية لسنوات عديدة في المملكة العربية السعودية. اتخذت السلطة التشريعية السعودية إجراءات أسفرت عن سلسلة من اللوائح المتعلقة بتعزيز التحكيم. في عام "1350هـ-1931م"، تم تبني قانون المحكمة التجارية في السعودية، الذي يحتوي على بعض المواد أو النصوص المناطة بالتحكيم. في عام "1389 هـ -1969م"، أشار قانون العمل السعودي⁽³¹⁾ بالمثل إلى اعتبار التحكيم آلية لفصل النزاعات المتعلقة بالعمل. ثم لتلبية الطلب على اقتصاد سريع النمو، أصدرت المملكة أول قانون تحكيم حديث في عام 1403هـ، 1983م. وفي الأونة الأخيرة، اعتمدت المملكة على أحدث نسخة من قانون التحكيم، استناداً إلى قانون الأونسيترال النموذجي⁽³²⁾.

المطلب الثاني: التطورات الراهنة للتحكيم في السعودية

شهد التحكيم في المملكة العربية السعودية تغيرات متطورة بشكل ملموس منذ عام 2012م عندما أصدرت المملكة العربية السعودية قانون ونظام التحكيم الجديد، ليحل محل أنظمة التحكيم القديمة. وقانون النظام التحكيمي السعودي حسب المرسوم الملكي رقم (م/34)، الذي دخل في حيز التنفيذ بتاريخ 7 يوليو 2012م، حيث جلب هذا النظام الجديد عدداً كبيراً من الحلول والإصلاحات الحديثة في إطار التحكيم في المملكة العربية السعودية⁽³³⁾.

وإجمالاً يستند هذا القانون الجديد إلى قانون الأونسيترال النموذجي، مع بعض التعديلات لضمان توافقه مع خصوصية المملكة التي تتخذ من مبادئ الشريعة الإسلامية أُسساً لها⁽³⁴⁾. جاء نظام التحكيم السعودي الجديد في ظل التطورات الاقتصادية والمالية، وحجم الاستثمارات الأجنبية التي تشهدتها المملكة، ليكون وسيلة بديلة فاعلة في فصل المنازعات، سواء التجارية أو المالية أو الاقتصادية أو غيرها.

وتجدر الإشارة إلى أن نظام التحكيم الجديد في السعودية يواكب التطورات التي تمت في مجال التحكيم عموماً، حيث يتوافق مع قانون التحكيم النموذجي (الأونسيترال)، وهو القانون الذي يعتبر صيغة نموذجية للتحكيم لجميع دول العالم على اختلاف مستوياتها وقدراتها. وهذا يعتبر تطوراً ملموساً في التحكيم في المملكة العربية السعودية⁽³⁵⁾. كذلك من أهم التطورات التي يشهدها التحكيم في السعودية: إنشاء مركز التحكيم، والسعي إلى تحسين الاستثمارات المحلية والأجنبية في السعودية. وقد تم إصدار قرار من قبل مجلس الوزراء برقم [257] سنة 1435هـ - 2014م لإنشاء المركز السعودي للتحكيم التجاري⁽³⁶⁾.

(30) نظام التحكيم السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/34)، بتاريخ 24/5/1433هـ.

(31) قانون العمل السعودي، 1389هـ-1969م.

(32) نظام التحكيم السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/34)، بتاريخ 24/5/1433هـ.

(33) المرجع نفسه.

(34) المرجع نفسه.

(35) المرجع نفسه.

(36) صدر قرار مجلس الوزراء رقم (257) عام 1435هـ - 2014م بإنشاء المركز السعودي للتحكيم التجاري.

تم تأسيس المركز بموجب القرار الصادر من مجلس الوزراء رقم (257) بتاريخ 14/6/1435هـ/2014/03/15م، لإدارة إجراءات التحكيم في المنازعات المدنية والتجارية التي تحال إلى مركز التحكيم⁽³⁷⁾. ويتم ذلك وفقاً للأنظمة المعمول بها، والمبادئ القضائية للإجراءات المدنية والتجارية للمملكة. لا يهتم المركز بفصل نزاعات الأحوال الشخصية أو الإدارية أو الجنائية أو الأمور التي لا يختص المركز فيها بالتحكيم⁽³⁸⁾. يوفر المركز خدمات الوسائل البديلة لتسوية المنازعات (ADR)، بما في ذلك التحكيم والوساطة. ويتم توفير خدمات المركز وفقاً للمعايير الدولية والمهنية باللغة العربية أو الإنجليزية⁽³⁹⁾.

كما أن المركز يوفر للمستخدمين المهنيين الذين تم تدريبهم من جمعية التحكيم الأمريكية (AAA) والمركز الدولي لتسوية النزاعات (ICDR)، أحدث الأساليب والمرافق التقنية التي من شأنها أن تساهم في التسوية السريعة والفعالة للنزاعات التجارية المحلية والدولية⁽⁴⁰⁾. جاءت فكرة إنشاء المركز استجابة للريغبة في تشجيع الاستثمار والمستثمرين في المملكة، لكون التحكيم هو الأسلوب المفضل لحل النزاعات بالنسبة للمستثمرين⁽⁴¹⁾.

وتتمثل أهداف الهيئة في خلق بيئة آمنة من شأنها أن تجتذب الاستثمارات الأجنبية والمحلية إلى المملكة من خلال تذليل العقبات والمخاطر، ولضمان رأس مال المستثمرين⁽⁴²⁾. وللمركز قواعد خاصة متمثلة في قواعد التحكيم في الأونسيترال، حيث تتمتع بإجراءات واضحة ومختصرة وفعالة لتسوية المنازعات⁽⁴³⁾.

إن التحكيم في إطار قواعد المركز هو إجراء رسمي يعتبر كإجراء محكمة التحكيم الملزمة، وقرارات التحكيم في المركز قابلة للتنفيذ بموجب قوانين التحكيم المحلية والمعاهدات الدولية مثل اتفاقية نيويورك 1958م. ووفقاً للنهج المعتمد من قبل مؤسسات التحكيم الرائدة المعروفة في العالم، حيث تحدد قواعد المركز إطاراً مؤسسياً منظماً للشفافية والكفاءة والإنصاف في عملية التحكيم⁽⁴⁴⁾.

تعتمد قواعد المركز على معايير أفضل الممارسات لمؤسسات التحكيم الدولية الرائدة والمعروفة، مثل AAA-ICDR. وتستجيب لاحتياجات الممارسات التجارية الدولية الحديثة، إذ تتضمن هذه الابتكارات إتاحة إجراءات التحكيم الطارئة للحالات التي تتطلب حلولاً فورية. وقد تم صياغة قواعد التحكيم للمركز لتكون متسقة مع قانون التحكيم السعودي الحالي الصادر في 1433هـ/2012م، والذي يعتمد أيضاً على قواعد التحكيم في الأونسيترال⁽⁴⁵⁾.

ويوجد في المركز ملحق خاص بالإجراءات العاجلة، وهو ساري المفعول، حيث تم إدخاله في حيز التنفيذ من 15 أكتوبر 2018م - 1440/2/6هـ، والذي يوفر للأطراف إجراءات سريعة ومبسطة ومخفضة التكلفة. يسري الإجراء المعجل في أي حالة لا يتجاوز فيها إجمالي مبلغ النزاع 4،000،000 ريال سعودي، باستثناء تكاليف التحكيم، حيث

(37) About SCCA, <https://www.sadr.org/about-scca?lang=en> (accessed 1 October 2018)

(38) بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 257 بتاريخ 14/6/1435هـ - 2014/03/15م.

(39) SCCA Profile, Saudi Center for Commercial Arbitration, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia.

(40) Ibid

(41) Ibid

(42) Ibid

(43) Ibid

(44) Ibid

(45) Ibid

أبرم اتفاق التحكيم بعد 15 أكتوبر 2018. وكل ذلك يجسد مدى التطورات الراهنة الملموسة التي يتمتع بها التحكيم في السعودية بشكل عام⁽⁴⁶⁾.

المطلب الثالث: إجراء مقارنة بين نظامي التحكيم السعودي، الجديد، والقديم

جاء نظام التحكيم الجديد ناقدا ومعالجا لمعظم المآخذ التي تم تسجيلها في نظام التحكيم القديم، عبر جميع المراحل التي مر بها التحكيم القديم، سواء من الناحية الإجرائية أو المبادئ العامة للتحكيمين الدولي والداخلي، مع المحافظة على عدم معارضته لمبادئ الشريعة الإسلامية.⁽⁴⁷⁾

ورد بيان الاتفاق في النظام القديم للتحكيم بشكل موجز جدا، سواء في لائحته التنفيذية أو في النظام ذاته. حيث نص النظام في مادته الأولى، على أنه: "يجوز الاتفاق على إجراء التحكيم في منازعة قائمة ومعيّنة، بل يجوز الاتفاق سلفاً على إجراء التحكيم في أي منازعة قائمة نتجت عن تنفيذ عقد ما"⁽⁴⁸⁾. بينما تطرق النظام التحكيمي الجديد في مادته التاسعة للعديد من المسائل في موضوع الاتفاق حيث يعتبر القاعدة الأساسية التي يكون التحكيم أكثر وضوحاً بسببها؛ وذلك لأهميتها حتى يسير علمها لخصوم⁽⁴⁹⁾.

يتضح من المادة سالفة الذكر، أن المنظم السعودي يقوم بتوسيع إضافة شكل جديد من أشكال طرق الاعتماد، من خلال إظهار جودة الكتابة للمحركات الإلكترونية، بما ينسجم مع اتفاقية التحكيم ومتطلبات العصر الحديث، والتي أصبحت أكثر اعتماداً على وسائل الاتصال الإلكترونية. وقد تم ذكر آلية اعتماد وثيقة التحكيم في نظام التحكيم القديم في المادة الخامسة: "أن يقوم أطراف النزاع بإيداع وثيقة التحكيم الأصلية لدى السلطة المختصة، لكي يتم فحص المنازعة، على أنه يجب أن يوقع الخصوم أو وكلائهم وكذلك المحكمون المعتمدون على هذه الوثيقة، التي تشمل موضوع النزاع، وأسماء الخصوم والمحكمين، وقبولهم للنزاع، وإرفاق نسخ من المستندات المتعلقة بالنزاع"⁽⁵⁰⁾.

إن من أهم الانتقادات التي وجهت لنظام التحكيم القديم أنه جاء خالياً من ذكر التحكيم الدولي، حيث لم ينص على إمكانية لجوء أطراف الاتفاق إلى التحكيم خارج المملكة العربية السعودية، وهو ما استجاب له النظام الجديد؛ كذلك نجد أن المادة الثالثة من النظام تنص على ما يلي: "ستكون عملية التحكيم دولية عبر هذا النظام إذا كانت القضية تناول منازعة تتعلق بالتجارة الدولية"⁽⁵¹⁾.

إن الشروط المطلوبة من قبل مجلس التحكيم متطابقة تقريباً بين النظامين من حيث تحديد الأهلية والسلوك الجيد، ولكن النظام المعدل الجديد حسب ما ورد في المادة الرابعة عشرة، كان قد نص في حق المحكم أن يكون -على الأقل- حاصلاً على مؤهل جامعي في مجال العلوم أو مجال الشريعة، فإذا كان هناك أكثر من شخص، فيجب على رئيس هيئة التحكيم استيفاء هذا الشرط⁽⁵²⁾.

(46) Ibid

(47) عبد الحنان العيسى، نظام التحكيم السعودي الجديد ما له وما عليه - دراسة مقارنة، (كوالمبور: 2016م)، ص 1.

(48) نظام التحكيم السعودي 2012م، المادة 1.

(49) نظام التحكيم السعودي 2005م، المادة 9.

(50) عبد الله بن عبد الرحمن الفايز، نظام التحكيم السعودي القديم والجديد، "دراسة مقارنة"، (الرياض: د.ت، 2018م)، ص 87.

(51) مرجع سابق، ص 8.

(52) مرجع سابق، ص 10.

عند الإشارة إلى المواد 9 و10 و11 و12 و13 و14 و15 من النظام القديم للتحكيم، نجد أن الإجراءات تبدأ من الموافقة على وثيقة التحكيم من السلطة المختصة في التحقيق في النزاع. بالتعاون مع أمين سرها في الأصل، للنظر في النزاع، من خلال مراسل يجعل الإخطار حول التحكيم، أو (عبر) السلطات الرسمية، إما بناءً على إرادة المحكمين أو بمبادرة من المحكمين، ويجب أن يساعد قسم الشرطة الجهة المختصة على أداء مهمتها⁽⁵³⁾.

كما اشترط النظام أن تكون إجراءات التحكيم باللغة العربية، ولم يذكر النظام القديم إمكانية اختيار الخصوم للمكان الذي يجري فيه التحكيم، كما أصبح من العادة أن تجتمع لجنة التحكيم في المكان الذي تتمتع فيه بالاختصاص في الأصل بالسلطة القضائية المختصة لسماع النزاع⁽⁵⁴⁾.

وفيما يتعلق بنظام التحكيم الجديد، أذن المنظم للطرفين في التحكيم بالاتفاق على الإجراءات التي اتخذتها لجنة التحكيم، وبيان حقهم في تقديم إجراءات التحكيم استناداً إلى القواعد المعمول بها لدى أي كيان أو وكالة أو مركز مختص بالتحكيم في المملكة العربية السعودية أو في خارجها، شريطة ألا تنتهك هذه الإجراءات قواعد الشريعة الإسلامية. وإذا لم يكن هناك اتفاق من هذا القبيل، فيجوز لهيئة التحكيم اتخاذ التدابير التي تراها مناسبة، والتي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية، وتبدأ خطوات إجراء عملية التحكيم من ذلك اليوم الذي يتلقى فيه أحد أطراف التحكيم الطلب الخاص بالتحكيم من طرف آخر، وذلك إذا لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك⁽⁵⁵⁾.

بالإضافة إلى ذلك، يتمتع النظام الجديد بمرونة أكبر في إعداد تقاريره وصلاحيته، مقارنةً بالنظام السابق، لذلك فإن لديه العديد من وسائل الإبلاغ، بما في ذلك الاتفاق بين الطرفين على آلية إعداد التقارير الشخصية، أو بمثابة النيابة لأي منهم أو في عنوانه المحدد. وتعتبر إحدى مزايا هذا النظام الجديد، أن لأطراف النزاع حرية اختيار المكان المناسب لتنفيذ التحكيم، سواء داخل المملكة أو خارجها. كما أعطى نظام التحكيم الجديد الأطراف ومجلس التحكيم إمكانية الاتفاق على إجراءات معينة. فالمبدأ الأصلي هو أن التحكيم وجميع إجراءاته يكون باللغة العربية، لكن المنظم أعطى الطرفين أو الأطراف حرية اختيار اللغة⁽⁵⁶⁾.

ورد في نظام التحكيم القديم الطعن في قرار التحكيم بشكل مقتضب جداً، حيث لم يوضح آليته أو الحالات التي يكون فيها الطعن ممكناً، كما أنه لم يسم الدعوى بالبطلان، بل كل ما ذكره المشرع المنظم من جواز الطعن على القرارات الصادرة من الهيئة من قبل الخصوم، إنما يكون ذلك أمام الجهة المختصة بنظر النزاع أصالة، في حين جاء النظام الجديد متماشياً مع ما نص عليه قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي، من حظر ومنع الطعن على حكم التحكيم أمام أي قضاء بأي طريقة من الطرق المعروفة للطعن، ما خلا الطعن في رفع بطلان "حكم التحكيم" طبقاً للأحكام المنصوصة لهذا النظام. كما حدد المنظم في المادة الثامنة من النظام الجديد ما يتعلق بالاختصاص للنظر في دعوى فساد "الحكم المنسوب إلى التحكيم"، بناءً على المسائل التي تم إحالتها من قبل هذا النظام للمحكمة المختصة، التابعة لمحكمة الاستئناف المعنية بالنظر في قضايا النزاع. وفي حال كون التحكيم يمس التجارة الدولية، سواء أُجري في السعودية أو خارجها، فحينها سينعقد الاختصاص لمحكمة الاستئناف هنا بالأصالة، من حيث النظر إلى القضايا الخاصة بالنزاع بمدينة الرياض، إذا لم ينصرف اتفاق طرفي التحكيم إلى محكمة أخرى مختصة بالاستئناف في المملكة العربية السعودية⁽⁵⁷⁾.

(53) مرجع سابق، ص 11.

(54) مرجع سابق.

(55) مرجع سابق.

(56) مرجع سابق، ص 12.

(57) مرجع سابق، ص 14.

المبحث الثالث: مدخل التحكيم في ماليزيا والتطورات الراهنة

المطلب الأول: نبذة عن التحكيم في ماليزيا

يمكن إرجاع تاريخ القانون التشريعي الخاص بالتحكيم في ماليزيا إلى مرسوم التحكيم الثالث عشر لعام 1809م، حيث تم في ذلك الوقت إجراء تحكيم حول مستوطنات المضيق التي تسيطر عليها الهند، والتي تضم بينان، ومالكا، وسنغافورة⁽⁵⁸⁾. حيث كانت سارية المفعول إلى ما يقرب من 150 سنة قبل أن يحلها قانون التحكيم لعام 1952 (القانون 93)⁽⁵⁹⁾.

كان قانون التحكيم لعام 1952 متساوياً مع قانون التحكيم المعمول به في المملكة المتحدة لعام 1950. وهو بمثابة قانون بسيط وواضح لتنظيم ممارسة التحكيم⁽⁶⁰⁾.

وعلى وجه الخصوص، وبموجب قانون التحكيم لعام 1952، تم منح المحاكم نطاقاً واسعاً للتدخل والسيطرة على عملية التحكيم⁽⁶¹⁾.

هناك تعديل انفرادي جديد تم في عام 1980 على قانون 1952 الذي خلق فجوة غريبة على أساس اختيار النظام الذي تمليه اتفاقية التحكيم. وتنص المادة 34 (1) على ما يلي:

"بغض النظر عن كل شيء في قانون الأعمال، يكون بموجب اتفاقية منازعات الاستثمار لعام 1965،⁽⁶²⁾ أو بموجب قواعد التحكيم الخاصة بالقانون التجاري الدولي لعام 1976،⁽⁶³⁾ وقواعد المركز الإقليمي للتحكيم⁽⁶⁴⁾. أصبحت ماليزيا من الدول الموقعة على اتفاقية تسوية منازعات الاستثمار بين الدول ومواطني الدول الأخرى (اتفاقية ICSID) لعام 1965 في 22 أكتوبر 1965 ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في 14 أكتوبر 1966 من خلال قانون اتفاقية تسوية منازعات الاستثمار لعام 1966 16 نوفمبر⁽⁶⁵⁾ 2018.

المطلب الثاني: التطورات الراهنة للتحكيم في ماليزيا

إن التحكيم في ماليزيا عبارة عن شكل من أشكال الوسائل البديلة لحل النزاعات القانونية خارج نظام المحاكم التقليدية. يهدف هذا التحكيم إلى تقديم حل عادل وغير متحيز للمنازعات. في ماليزيا، يخضع التحكيم لقانون التحكيم الماليزي لعام 2005م، المعدل عام 2011م، والذي يستند إلى قواعد الأونسيترال للتحكيم التجاري الدولي (UNCITRAL).

تعتبر ماليزيا إحدى الدول الموقعة على اتفاقية 1958م بشأن الاعتراف والتنفيذ لقرارات التحكيم الأجنبية (اتفاقية نيويورك). وعلى هذا النحو، فإن قرار التحكيم الذي عُقد وحُسم في ماليزيا قابل للتنفيذ في أكثر من 148 دولة توجد العديد من هيئات ومراكز التحكيم في ماليزيا، من أهمها:

(58)Malaysian Arbitration Act. 1809

(59)Malaysian Arbitration Act. 1952

(60)British Arbitration Act. 1950.

(61)Malaysian Arbitration Act. 1952.

(62)Convention of Investment Dispute Resolution, 1965.

(63)International Commercial Arbitration Act. 1976.

(64)Malaysian Arbitration Act. 1952, Art.34(1).

Investment Treaty Arbitration in Malaysiahttps://www.lexology.com/library/detail.aspx?g=ca9e0010-7027-41df-(65)

9e49-b01aabc0ecb5

مركز آسيا للتحكيم الدولي "التحكيم" (AIAC).

معهد تشارترد للمحكّمين (CIARB).

المعهد الماليزي للمحكّمين (MIARB).

علمًا بأن مركز آسيا للتحكيم الدولي "التحكيم" (AIAC) هو البوابة الرئيسية التي تدير عمليات التحكيم الدولي في ماليزيا. وعليه سيتم الحديث عنه فقط.

تعريف مركز آسيا للتحكيم (AIAC).

تم تأسيس المركز سنة (1978م) تحت إشراف المنظمة الآسيوية الإفريقية للاستشارات القانونية (AALCO) "Asian-African Legal Consultative Organization" التي تعتبر المركز الإقليمي الأول، الذي أسسته المنظمة الاستشارية في قارة آسيا لتقديم الدعم من جهة مستقلة ومحايدة لتسيير الإجراءات المختصة بفض المنازعات عبر الوسائل البديلة للتحكيم. وكذلك الوساطة بالتوافق، سواء تسربت المنازعات داخل الدولة الماليزية أو في قارة آسيا أو كانت المنازعات دولية. لذا دشنت حكومة الدولة الماليزية الاتفاق مع البلاد المستضيفة من أجل تزويدهم بالدعم وبكل ما من شأنه مساعدة المركز من أجل حل النزاعات في الأمور المالية دون أن يطلب على ذلك أي مقابل تجاه هذه الخدمة الموسومة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن المركز مستقل ومعتمد لدى المنظمات الدولية الآسيوية الإفريقية باعتباره المركز الأول في العالم وفقًا لقواعد الأونسيترال للتحكيم، طبقًا لشكله المفتوح في عام 2010، نظرًا للطلب المتزايد من المجتمع الإقليمي الآسيوي. لقد وضع العالم قواعد جديدة للمركز، مثل قواعد التحكيم الخاصة بخلاف الأونسيترال، وقواعد المسار السريع، بالإضافة إلى قواعد الوساطة والتوفيق. كما أعطى المركز اهتمامًا كبيرًا لقواعد التحكيم، مما يمكنه من الحصول على العديد من الجوائز، بما في ذلك: "الاستعراض المرموق للابتكار في التحكيم العالمي للفرد أو المنظمات في عام 2012م".

يقدم هذا المركز خدمات متميزة، تشمل تشجيع التحكيم الدولي التجاري في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، فضلًا عن توفير ومساعدة وتنسيق الأنشطة التي تتولاها مؤسسات التحكيم الحالية في المنطقة، ناهيك عن تقديم العون في إصدار الإعلان المختص بالتحكيم الخاص، والقيام بالمساعدة نحو تنفيذ قرارات التحكيم، وتقديم إجراءات التحكيم تحت إشراف المركز، وأداء المهام المنصوص عليها في الاتفاق مع المركز الدولي لفض النزاعات الاستثمارية⁽⁶⁶⁾.

- "International Centre for Settlement of Investment Disputes" (ICSID)

يعطي هذا المركز اختيارات أخرى لحل النزاعات، كالوساطة، طبقًا لقواعد الوساطة للمركز ذاته. وكذلك يلعب دورًا هامًا في حل النزاعات الواسعة الكبرة. وقد تم التوقيع على مذكرة التفاهم مع مركز آسيا لفض النزاعات؛ "Asian Domain Name Dispute Resolution Centre (ADNDRC)"

ومركز "هونغ كونغ" للتحكيم الدولي؛

"Hong Kong International Arbitration Centre) HKIAC) "

ويملك المركز كذلك تعيين محكمين عند الطلب، حالة نزاع الأطراف، كما يحق للمركز ممارسة سلطة الفصل بشكل رسمي تحت مبدأ "إنشاء الدفع" وفقًا لقانون التحكيم لسنة 2012م (CIPAA)⁽⁶⁷⁾.

"Construction Industry & Payment Adjudication Act"

(66) About-AIAC, <https://www.aiac.world/About-AIAC-> (accessed 12 October 2018).

(67) قانون التحكيم 2012م (CIPAA)

ويمتاز المركز بكونه معترفاً به دولياً، حيث لديه لجنة تضم المحكمين تشمل ما يزيد على سبعمائة محكم دولي ومحلي من أصحاب الاختصاص والخبرات، ويتيح المركز للمحامين غير المحليين الظهور في إجراءات التحكيم أمام المركز. وعدم فرض الضريبة على المحكم.⁽⁶⁸⁾

قواعد التحكيم في مركز آسيا "التحكيم" (AIAC)

لمركز آسيا قواعد عدة للتحكيم، وهي تعتبر من سمات التطورات الراهنة المعاصرة التي يشهدها التحكيم في ماليزيا بشكل عام. وهذه القواعد تتمثل في الآتي:

- 1- قواعد التحكيم⁽⁶⁹⁾.
- 2- قواعد التحكيم الإسلامية⁽⁷⁰⁾.
- 3- قواعد التحكيم ذات المسار السريع⁽⁷¹⁾.

دراسة مختصرة لقواعد التحكيم:

أولاً: قواعد التحكيم لمركز آسيا.

ويمكن عرض هذه القواعد بصيغة موجزة، وهي ثلاثة أنواع⁽⁷²⁾:

- 1- قواعد التحكيم
- 2- سرد مواد وقواعد التحكيم في اللجنة المختصة للأمم المتحدة بخصوص القانون التجاري الدولي UNCITRAL
- 3- الجداول.

الجزء الأول:

يتضمن قواعد تشمل: أمور عامة، بدءاً بالتحكيم، والإخطار والمرافعات، والتعيين، والطعن على المحكمين، والتسهيلات، وإجراءات التحكيم، وقرارة التحكيم، والتكاليف، والإيداعات، والمصالحة/الوساطة في التحكيم، والسرية، وعدم تحمل المسؤولية، وعدم الاعتماد⁽⁷³⁾.

الجزء الثاني:

يتضمن هذا الجزء قواعد وسرد مواد التحكيم في اللجنة المختصة للأمم المتحدة بخصوص القانون التجاري الدولي UNCITRAL بصيغته التي تم تعديلها عام 2013م⁽⁷⁴⁾. وهي ضوابط التحكيم في إجراءات اللجنة التابعة

(68) About-AIAC, <<https://www.aiac.world/About-AIAC>> (accessed 12 October 2018).

(69) قواعد مركز آسيا للتحكيم الدولي "التحكيم" (AIAC) بصيغته المعدلة 2018م.

(70) قواعد التحكيم الإسلامي لمركز آسيا الدولي للتحكيم (AIAC)، 20 ديسمبر 2012م.

(71) قواعد التحكيم ذات المسار السريع لمركز آسيا الدولي للتحكيم (AIAC)، 24 أكتوبر 2013م.

(72) قواعد التحكيم لمركز آسيا للتحكيم الدولي وبصيغتها المعدلة الأخيرة التي دخلت حيز التنفيذ في 9 مارس 2018م.

(73) قواعد مركز آسيا للتحكيم الدولي "التحكيم" (AIAC) بصيغته المعدلة 2018م.

(74) المرجع نفسه.

للأمم المتحدة والمعنية بالقانون التجاري الدولي (UNCITRAL) 2010-2011م⁽⁷⁵⁾، بالصيغة التي تم تعديلها في عام 2013م⁽⁷⁶⁾.

الجزء الثالث: الجداول

يتكون هذا الجزء من جدولين:

الجدول الأول:

- جدول رسوم التحكيم الدولي
- تكاليف التحكيم الإدارية (بالدولار الأمريكي)
- التحكيم المحلي
- رسوم عمل المحكم (بالرينجيت الماليزي)
- رسوم عمل المحكم (بالدولار الأمريكي)
- تكاليف التحكيم الإدارية (بالرينجيت الماليزي)
- رسوم التسجيل
- رسوم هيئة التحكيم
- التكاليف الإدارية حسب قواعد مركز آسيا للتحكيم الدولي "التحكيم"
- مقدم الإيداع المبدئي

الجدول الثاني

- شروط التحكيم النموذجية
- نموذج الاتفاق⁽⁷⁷⁾.

إن قواعد مركز آسيا للتحكيم الدولي مرت بمراحل عديدة، إذ تم تعديلها في عام 2013م، ثم عُدلت في عام 2015م، ثم عُدلت في عام 2017م، ومن ثم عُدلت في عام 2018م.

ثانياً: قواعد التحكيم الإسلامي

وتتضمن ثلاثة أجزاء:

1. قواعد التحكيم الإسلامي.
2. مواد وقواعد التحكيم في اللجنة التابعة للأمم المتحدة والمعنية بقانون التجارة الدولية UNCITRAL.
3. الجداول⁽⁷⁸⁾.

الجزء الأول: قواعد التحكيم الإسلامي:

ويشمل هذا الجزء أموراً عامة، بدءاً بالتحكيم، والإخطار والمرافعات، والتعيين، والظعن على المحكمين، والتسهيلات، وإجراءات التحكيم، وإجراءات التحويل إلى المجلس الشرعي الاستشاري أو الخبير الشرعي، وقرارات

(75) قواعد الأونسيترال للتحكيم، بصيغتها المنقحة في عام 2010-2011م.

(76) قواعد الأونسيترال للتحكيم 2010م، بصيغتها المعدلة 2013م.

(77) قواعد مركز آسيا للتحكيم الدولي التحكيم (AIAC) بصيغته المعدلة 2018م.

(78) قواعد التحكيم الإسلامي لمركز آسيا الدولي للتحكيم (AIAC)، 20 ديسمبر 2012م.

التحكيم، والتكاليف، والإيداعات، والمصالحة/الوساطة في التحكيم، والسرية، وعدم تحمل المسؤولية، وعدم الاعتماد⁽⁷⁹⁾.

الجزء الثاني: سرد مواد وقواعد التحكيم:

يتضمن هذا الجزء سرد مواد وقواعد التحكيم في اللجنة المختصة للأمم المتحدة بخصوص القانون التجاري الدولي UNCITRAL المعدلة في عام 2013م⁽⁸⁰⁾، والتي هي القواعد الخاصة بالتحكيم في نطاق اللجنة التابعة للأمم المتحدة والمعنية بقانون التجارة الدولية (UNCITRAL) 2010-2011م⁽⁸¹⁾، بصيغتها التي تم تعديلها في عام 2013م⁽⁸²⁾.

الجزء الثالث: الجداول

الجدول الأول:

- جدول رسوم التحكيم الدولي
- رسوم عمل المحكم (بالدولار الأمريكي)
- تكاليف التحكيم الإدارية (بالدولار الأمريكي)
- التحكيم المحلي:
- رسوم عمل المحكم (بالرينجت الماليزي)
- تكاليف التحكيم الإدارية (بالرينجت الماليزي)
- رسوم التسجيل
- رسوم هيئة التحكيم
- التكاليف الإدارية لمركز آسيا الدولي للتحكيم (AIAC)
- مقدم الإيداع الأولي
- الجدول الثاني:
- شروط التحكيم النموذجية
- الجدول الثالث:
- نموذج الاتفاق⁽⁸³⁾.

ثالثاً: قواعد التحكيم ذات المسار السريع

وتتضمن هذه القواعد ثلاثة أجزاء:

1. القواعد الخاصة بالتحكيم والتي تتميز بالمسار السريع.
2. الجدول المنظم لبنود الرسوم وكذلك النفقات الإدارية.

(79) المرجع نفسه.

(80) قواعد مركز آسيا للتحكيم الدولي "التحكيم" (AIAC) بصيغته المعدلة 2018م.

(81) قواعد الأونسيترال للتحكيم، بصيغتها المنقحة في عام 2010-2011م.

(82) قواعد الأونسيترال للتحكيم 2010م، بصيغتها المعدلة 2013م.

(83) قواعد التحكيم الإسلامي لمركز آسيا الدولي للتحكيم (AIAC)، 20 ديسمبر 2012م.

3. بند التحكيم النموذجي والذي يتميز المسار السريع⁽⁸⁴⁾.

الجزء الأول: قواعد التحكيم ذات المسار السريع:

وتشمل هذه القواعد: قواعد التفسير، والإخطارات أو المراسلات الكتابية عن طريق التحكيم، وتعيين الهيئة التحكيمية، واستقلالها وحيادها من حيث القانون والإجراءات والاختصاص. كما تشمل لائحة الدعوى (العامّة) والدعوى المضادة في حال وجودها، والتحكيم بالوثائق فحسب، والقيام بتنظيم العمل في قضية ما، وجلسات الاستماع الموضوعية، وقرارات التحكيم، وتمديد الوقت بشأن قرار التحكيم، وتكاليف التحكيم كذلك، والتنازل عن الإيرادات وموعد تقديمها، والاستثناءات، والجلسات الموضوعية لاستماع طرف واحد. وكذلك ما يتعلق بالسرية، ورسوم هيئة التحكيم والدفوعات والإيداعات، وتصحيح القرار المناط بالتحكيم⁽⁸⁵⁾.

الجزء الثاني: جدول الرسوم والنفقات الإدارية.

التحكيم الدولي

ويمكن فيه إجراء الحسابات كالتالي:

أتعاب هيئة التحكيم، والمبلغ المتنازع عليه، والمطالبة + الدعوى المضادة = مبلغ محدد.

التحكيم المحلي

ويمكن فيه إجراء الحسابات كالتالي:

المبلغ المتنازع عليه، والمطالبة + الدعوى المضادة = مبلغ محدد⁽⁸⁶⁾.

الجزء الثالث:

وهو عبارة عن بند التحكيم النموذجي ذي المسار السريع.

ويتضمن هذا الجزء البند النموذجي لقواعد نموذج الاتفاق بشأن نية الطرفين في اللجوء إلى التحكيم، وبيان عدد المحكمين، والأطر الزمنية، والتكاليف⁽⁸⁷⁾. مدى إمكانية تطبيق التحكيم حسب أحكام الشريعة الإسلامية على النزاعات في مجال الصناعة المالية والإسلامية، وفي مجال النزاعات المدنية والتجارية.

المبحث الرابع: الاختلاف والتشابه بين نظام التحكيم السعودي، والقانون الماليزي.

الاختلاف والتشابه بين نظام التحكيم السعودي، والقانون الماليزي.

بناءً على الاطلاع في نصوص القوانين، وعرضها، وقراءتها، وتحليلها، يمكن تقديم نبذة بشكل موجز عن القانون الماليزي فيما يلي:

1- تم إصدار القانون في عام 2005م، من قبل الجهة المختصة بعمل القوانين، وأما تاريخ النشر فقد كان 15 مارس 2006م.

(84) قواعد التحكيم ذات المسار السريع لمركز آسيا الدولي للتحكيم (AIAC)، 24 أكتوبر 2013م.

(85) المرجع نفسه.

(86) المرجع نفسه.

(87) المرجع نفسه.

- 2- يحتوي القانون المالي على عدد من الأقسام والأجزاء، يمكن وصفها وشرحها، فالجزء الأول وهو المقدمة التمهيدية، يحتوي على العنوان الموجز، والتعريفات، والشروح، منها: تطبيق قواعد التحكيم وقرارات التحكيم، وتحكيم الموضوع، والتزام الحكومة بقانون التحكيم. والجزء الثاني يتضمن الأحكام العامة، وطريقة تسلّم الإشعارات الخطية، والتنازل عن الحقوق، ومدى إمكانية التدخل القضائي.
- 3- الفصل الثاني يتضمن اتفاقية التحكيم، والمطالبات الموضوعية، وهذا لا يشمل الإجراءات أمام القضاء أو داخل المحاكم، ومن ثم اتفاقية التحكيم، ووقف الإجراءات أمام المحكمة العليا. ويتضمن الفصل الثالث تشكيل المحكمين، وهذا الفصل يحتوي على إعداد المحكمين، وكيفية تعيين المحكمين، وأسباب الطعن، والإجراءات التي يمكن اتخاذها نحو قرار التحكيم، وتعدر تنفيذ الإجراءات، وكيفية تعديل البديل من المحكمين.
- 4- أما ما ورد في الفصلين الرابع والخامس فيتضمن إجراءات التحكيم واختصاص لجنة التحكيم.
- 5- أما الفصلان السادس والسابع فيتضمنان قرار التحكيم، وإنهاء الإجراءات، والطعن على قرار التحكيم.
- 6- الفصل الثامن يحتوي على إقرار الحكم، وتنفيذ قرار التحكيم.
- 7- أما الجزآن الثالث والرابع فيحتويان على أحكام تحكيم إضافية، وأحكام متنوعة.

أما نظام التحكيم السعودي، فيمكن عرض موجز له فيما يلي:

- 1- صدر هذا النظام بمرسوم ملكي رقم م/34، في تاريخ 1444/5/24هـ، ليحل محل النظام القديم م/46، في تاريخ 1403/7/12هـ.
- 2- يحتوي هذا النظام على (58) مادة تنظيمية متعلقة بأعمال التحكيم، على سبيل المثال من المادة (1) إلى المادة (8): تضمنت المادة رقم (1) تعريف التحكيم، واتفاق التحكيم، وهيئة التحكيم، والمحكمة المختصة. وتضمنت المادة رقم (2) عدم الإخلال بأحكام الشريعة الإسلامية وأحكام الاتفاقات الدولية، وإلزام المحكمين بالعمل به، كما استثنى المنظم المنازعات المتعلقة بالأحوال الشخصية، والمسائل التي لا يجوز فيها الصلح. أما المادة رقم (3) فتضمنت التحكيم الدولي في قضايا ومسائل التجارة الدولية، وفق ضوابط معينة، منها على سبيل المثال، محل الإقامة الدائم، ومكان التنفيذ، وكيفية التعيين. واشتملت كذلك على بيان ما إذا طلبَ المتنازعان اللجوء إلى الهيئات والمراكز والمنظمات خارج الحدود الإقليمية، وخاصة إذا كان الأمر متعلقاً بأكثر من دولة. وجاء في المادة (4) الأحوال التي يجيزها النظام، والمسائل والإجراءات واجبة الاتباع. أما المادة الخامسة، فتشتمل على الوثائق، والنماذج، التي قرر طرفا النزاع العمل بها وفق أحكام الشريعة الإسلامية. واشتملت المادة السادسة على شرح طريقة التبليغ، والمراسلات بين الأطراف. وأشارت المادة السابعة إلى أنه في حال معرفة أحد أطراف النزاع بالمخالفات، ولم يعترض عليها في حال المداولة والمرافعة، فيسقط حقه في ذلك الاعتراض. وتضمنت المادة الثامنة تحديد المحكمة المختصة بالنظر في حالات البطلان، فإذا كان على المستوى المحلي، فيكون النظر إلى المحكمة المختصة. والانعقاد هنا على محكمة الاستئناف، أما إذا كان التحكيم دولياً، فيكون مقره محكمة الاستئناف، صاحبة الولاية القضائية، ومقرها في مدينة الرياض، مالم يتفق الطرفان على محكمة غيرها.
- 3- وورد في الباب الثاني خمس مواد نظامية متعلقة باتفاق التحكيم، من المادة (9) إلى المادة (13)، ومختصر تلك المواد، اشتراط النظام أن يكون الاتفاق على التحكيم محدداً مسبقاً أو مكتوباً بأي وسيلة كانت، ولا يجوز منح الصلاحية لشخص جازم التصرف، أو من يمثله تمثيلاً نظامياً، أو شرعياً، أو لشخصية اعتبارية، كما لا يجوز للجهات الحكومية الاتفاق على التحكيم إلا بعد موافقة صاحب الصلاحية، المقام السامي رئيس مجلس الوزراء،

مالم يكن هناك نص خاص يجيز ذلك. وشمل الباب الثالث المواد من رقم (13) إلى (24) حيث تحتوي على هيئة التحكيم، واشترط النظام ألا يكون هناك أكثر من محكم واحد، وإذا كان هناك أكثر من واحد، فيعد التحكيم باطلاً، واحتوت تلك المواد كذلك على ما يشترط في المحكم، وغير ذلك. أما الباب الرابع فيتعلق بإجراءات التحكيم من المادة (25) إلى المادة (37). ويتعلق الباب الخامس بإجراءات الفصل في الدعوى التحكيمية من المادة (38) إلى المادة (48). ويتناول الباب السادس بطلان حكم التحكيم، من المادة (49) إلى المادة (51)، ويتضمن عدم قبول دعوى البطلان بالطرق العادية، بل يجب رفع دعوى أمام المحاكم مشتملة على طلب بطلان حكم التحكيم. وقد نص النظام على الحالات التي يجب فيها قبول دعوى البطلان، ويمكن توضيحها في بعض النقاط، وهي: إذا لم يكن هناك نص على اتفاق التحكيم، ولم يكن هناك نص يلزم الطرفين إذا انتهت مدة الاتفاق، وإذا كان أحد طرفي التحكيم فاقد الأهلية المعتبرة شرعاً، أو ذا أهلية ناقصة، وإذا تعذر وصول أحد طرفي النزاع بشكل مناسب، أو لأي سبب خارج عن إرادته، كأن يكون موقوفاً في قضية، أو غائباً لأمر مجهول لا يُعلم مكانه، أو أن يكون مقيماً خارج الاختصاص المكاني، وإذا تم تعيين هيئة التحكيم بشكل غير نظامي، أو تم تعيين محكم بطريق غير صحيحة، أو تم الفصل في قضايا لا يشملها نظام التحكيم، وإذا تم ارتكاب مخالفة في النظام العام للتحكيم، أو مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية، والاتفاقيات الدولية الموقعة لدولة المنظم، وغير ذلك، كأن يشترط المنظم أن يكون النظر في دعوى البطلان، دون النظر إلى أصل النزاع. وتناول الباب السابع حجية أحكام المحكمين، وتنفيذها، وذلك في المواد من (52) إلى (55). وتناول الباب الثامن أحكاماً عامة، من المادة (56) إلى المادة (58). ومن الجدير بالذكر أن مجلس الوزراء يصدر اللائحة التنفيذية لنظام التحكيم، ويحل هذا النظام الجديد محل النظام القديم الصادر بتاريخ 1403/7/12هـ.

نبذة عن أوجه الاختلاف بين نظام التحكيم السعودي والقانون الماليزي:

- 1- البرلمان هو صاحب الصلاحية والتشريع في دولة ماليزيا، وهو المسئول عن إصدار القوانين وإقرارها، بينما تتم عملية التشريع في المملكة العربية السعودية في مجلس الوزراء، شعبة الخبراء، وهي الجهة المخولة بذلك، كما أن قانون التحكيم في ماليزيا يطلق عليه لفظ (قانون)، بينما في المملكة العربية السعودية يطلق عليه (نظام) وهو أقل درجة في التعبير.
- 2- جرى العمل بقانون التحكيم في دولة ماليزيا منذ عام 2006م، بينما تم ذلك في السعودية بتاريخ 1983/4/25م، والنظام الجديد تم إصداره بتاريخ 2012/4/15م، وهو ما يشير إلى أن المملكة العربية السعودية صاحبة سبق في إصدار نظام التحكيم.
- 3- تم إصدار قانون التحكيم في دولة ماليزيا باللغتين الإنجليزية والمحلية الملاوية، بينما صدر نظام التحكيم في المملكة العربية السعودية باللغة العربية التي هي اللغة الرسمية للدولة، وتم إصدار نسخة باللغة الإنجليزية أيضاً.
- 4- يستند نظام التحكيم في المملكة العربية السعودية إلى أحكام الشريعة الإسلامية والاتفاقيات الدولية، بينما يستند قانون التحكيم الماليزي إلى الأنظمة الوضعية للدولة.
- 5- ينص قانون التحكيم الماليزي صراحة على التزام الحكومة وأجهزة الدولة المعنية بالأحكام الصادرة به، بينما يشترط نظام التحكيم في المملكة العربية السعودية على عدم دخول الأجهزة الحكومية في الأمر إلا بعد أخذ موافقة رئيس مجلس الوزراء، أو أن يكون هناك نص خاص بذلك.

- 6- ينص القانون الماليزي على قبول مبدأ التبليغ الإلكتروني، فهو إذن يُعتبر حجة في قبول التبليغ، وبمثابة رسالة خطية يمكن الاستناد عليها في الحكم، بينما لم يتناول نظام التحكيم السعودي ذلك بشكل واضح في ذات النظام، إلا أن المنظم استدرك في اللائحة التنفيذية الصادرة في تاريخ 2017/6/7م، وذكر أنه يحق التبليغ بالوسائل الإلكترونية بعد مرور خمس سنوات من صدور النظام.
- 7- ينص القانون الماليزي بشكل صريح على أن المحكمة المختصة بالنظر في المنازعات هي المحكمة العليا، بينما ينص النظام في المملكة العربية السعودية على أن المحكمة صاحبة الاختصاص كمرحلة أولى هي محكمة الاستئناف، ثم تنظره المحكمة العليا، إذن فقد تبني المنظم السعودي عملية تدرج القضاء.
- 8- وصف القانون الماليزي اتفاقية التحكيم بشكل موسع، بينما وصفها النظام السعودي بشكل مختصر.
- 9- اشترط نظام التحكيم السعودي -كما جاء في اللائحة التنفيذية- أنه يجب أن تُودع نسخة من العقد المبرم لدى المحكم، وأن تكون المحكمة هي المسئولة، وذات الصلاحية في تحديد أتعاب المحكمين.
- 10- نصت اللائحة التنفيذية لنظام التحكيم السعودي على أنه يجوز للمحكمة العليا النظر في بطلان حكم التحكيم الصادر من المحاكم المختصة بعد صدور حكم التحكيم، بينما في قانون التحكيم الماليزي تتقاسم الصلاحيات هيئة التحكيم، والمحكمة العليا.
- 11- نص القانون الماليزي للتحكيم على جواز تدخل المحكمة العليا وقت المداولة والمرافعة، وأثناء نظر المحاكمة، وذلك من أجل اتخاذ أي تدابير احترازية، على سبيل المثال تعيين حارس قضائي، والمحافظة على الجيازة والممتلكات، والاستماع إلى شهادة الشهود، بينما لم يتوسع المنظم السعودي في صلاحيات المحكمة أثناء سير المحاكمة من قبل هيئة التحكيم.
- 12- حدد المنظم السعودي عدد المحكمين بأكثر من واحد، خلال نظر موضوع النزاع، سواء على المستوى المحلي أو الدولي، ونص ببطلان التحكيم إذا كان فردًا، بينما نص القانون الماليزي على محكم واحد إذا كان النزاع على المستوى المحلي، وإذا كان الخلاف على المستوى الدولي، فيكون هناك ثلاثة محكمين، وفي حال فشلت عملية اختيار المحكمين، يكون لهيئة التحكيم حق القرار.
- 13- نص قانون التحكيم الماليزي بشكل واضح على السماح باختيار المحكمين الدوليين على مختلف جنسياتهم وقبول أعمالهم، بينما لم ينص المنظم السعودي على ذلك بشكل صريح.
- 14- حدد قانون التحكيم الماليزي مدة اختيار المحكمين بأن يكون خلال ثلاثين يومًا من تاريخ طلب التحكيم، بينما لم يحدد المنظم السعودي مدة معينة لذلك.
- 15- أعطى قانون التحكيم الماليزي للمحكمين المعينين من قبل أطراف النزاع، صلاحية اختيار رئيس هيئة التحكيم، بينما لم يتوسع المنظم السعودي في ذلك.
- 16- أعطى قانون التحكيم الماليزي صلاحية لمركز كولامبور للتحكيم، دون غيره من المنظمات والهيئات، في أن يتقدم إليه أحد الأطراف بطلب تعيين، بينما لم يتوسع المنظم السعودي في ذلك.
- 17- نص قانون التحكيم الماليزي على أنه يحق للأطراف اختيار مقر هيئة التحكيم إذا تم الاتفاق عليه من قبل الطرفين، بينما لم يتوسع المنظم السعودي في ذلك.

مختصرات من أوجه التشابه بين القانون الماليزي ونظام التحكيم السعودي:

- 1- اشترط نظام التحكيم في المملكة العربية السعودية ألا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية والاتفاقات الدولية المتعلقة بهذا الشأن، وكذلك اشترط القانون الماليزي ألا يخالف هذا القانون السياسة العامة للدولة.

- 2- نص النظام السعودي على العمل بنظام التحكيم بشكل محلي داخل الدولة، واشترط لقبول نظام التحكيم خارج الحدود الإقليمية الدولية، موافقة الأطراف، كما أن القانون الماليزي واضح بشأن المحلي والدولي.
- 3- جميع محاكم النظامين ينظر في دعوى بطلان قرار التحكيم وفق آليات معينة للاختصاص المكاني والموضوعي، ويقع تدقيق قرار التحكيم ضمن صلاحية وزارة العدل.
- 4- نص القانون الماليزي على ضرورة اتفاق أطراف التحكيم على مستوى التعاقد وغير التعاقد في العقود، كما نص المنظم السعودي على ذلك بشكل صريح.
- 5- نص القانون الماليزي على سقوط الحق في رفع دعوى البطلان خلال المدة المقررة نظامياً، وكذلك المنظم السعودي حدد ستين يوماً من تسلّم حكم التحكيم، وتبليغ الأطراف المتنازعة بذلك.
- 6- اتفق كل من المنظم السعودي والقانون الماليزي، على إعطاء هيئة التحكيم أحقية ممارسة صلاحيات محددة وفق معايير القانون والتنظيم.
- 7- اتفق كل من المنظم السعودي والقانون الماليزي على ضرورة موافقة أطراف النزاع على المحكمين. واعتبار ذلك إشارة إلى بدء السير في المداولة والمرافعة وفق قناعة الأطراف.
- 8- جمع كل من المنظم السعودي والقانون الماليزي آليات الطعن في نزاهة، وعدالة المحكمين، كلٌّ حسب تعبيره القانوني.
- 9- نص قانون التحكيم الماليزي على أنه عندما يفشل المحكم في أداء عملة الذي كلف به، فإن هذا بمثابة انتهاء لعمله، إذا اتفق الطرفان، أو عند الانسحاب من المكتب، وكذلك نص المنظم السعودي على الشروط التي تمنع التقاضي في هذه الحالة، والتي يجب عندها تعيين البديل.
- 10- حدد قانون التحكيم الماليزي آليات الطعن في المحكم، وجعل المؤهلات العلمية ضمن صلاحيات الطعن، وكذلك فعل المنظم السعودي، بل توسع فيها، واشترط شروطاً معينة في المحكم.
- 11- استند المنظم السعودي على أحكام الشريعة الإسلامية التي تقتضي العدل والمساواة بين الخصوم، التي تعتبر أساس العدل، بينما نص قانون التحكيم الماليزي على العدل والمساواة بين الأطراف.
- 12- أعطى قانون التحكيم الماليزي اختصاصات واسعة لهيئة التحكيم وتحديد نطاقها، وأعطى المنظم السعودي هيئة التحكيم صلاحيات عدة، كالنظر في اختصاص الهيئة، وطلب سماع الشهود، وغير ذلك.
- 13- اتفق كل من نظام التحكيم السعودي والقانون الماليزي على جواز طلب المساعدة في ندب الخبرة القضائية والإجابة أثناء المرافعة والمداولة.
- 14- اتفق كل من النظام السعودي والقانون الماليزي على أحقية التظلم ضد قرارات هيئة التحكيم.
- 15- للبت في صلاحية التحكيم، نص القانون الماليزي على المراجع القانونية، بينما ربط المنظم السعودي ذلك وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- 16- نص النظامان على مصاريف والتزامات المحكمين.

الخاتمة

إن المتبع للأنظمة القانونية للتحكيم في المملكة العربية السعودية وماليزيا سيقف على تطورات ملموسة، حيث يدرك ذلك في ظل التطورات التنموية والاقتصادية والمالية الراهنة، التي شهدتها البلدان في جميع القطاعات الخاصة والعامة، وعليه أصبحت الحاجة ماسة إلى الوسائل البديلة لفض المنازعات سواء الاقتصادية أو المالية أو التجارية والتي يتم إجراؤها عن طريق التحكيم.

النتائج:

- 1- مواكبة نظام التحكيم الجديد السعودي وقانون التحكيم الماليزي للتطورات الملموسة في مجال التحكيم.
- 2- اعتراف النظام السعودي والقانون الماليزي للتحكيم بالقرارات التحكيمية الدولية ومنحها الصيغة التنفيذية التي لم تكن مخالفة بصورة واضحة للنظام الدولي العام.
- 3- توافق النظام السعودي والقانون الماليزي للتحكيم مع قانون التحكيم النموذجي (الأونسيترال).
- 4- يعتبر التحكيم الدولي النموذجي صيغة معمولاً بها للتحكيم لجميع دول العالم المتطورة وغيرها.
- 5- وسع النظام السعودي والقانون الماليزي دائرة فض المنازعات خارج القضاء العادي من خلال وضع أنظمة وقوانين وإنشاء هيئات ومراكز لتشجيع المتقاضين اللجوء لمنظومة التحكيم.
- 6- إنشاء مجموعة من الهيئات ومراكز التحكيم واعتماد مجموعة من النظم المتشكلة على الأسس والقواعد والمبادئ الدولية للمصالحة والتحكيم الدولي.

التوصيات والمقترحات:

من أهم التوصيات التي خرجنا بها من خلال هذه الدراسة ما يلي:

1. ضرورة مواكبة نظام التحكيم، حيث ينبغي أن تنسجم قواعده مع قواعد الشريعة الإسلامية، وخاصة فيما يتعلق بالتحكيم السعودي وقانون التحكيم الماليزي حيال التطورات التي تمت في مجال التحكيم.
2. دمج قواعد الشريعة الإسلامية مع قانون التحكيم النموذجي (الأونسيترال) بدلاً من جلب قواعد (الأونسيترال) الوضعية إلى النظام وقانون التحكيم المحلي.
3. وضع بيانات خاصة بكل ما يتعلق بالإجراءات والمراجع التي تتطلبها عملية التحكيم، بحيث تعتمد على بيانات واضحة ودقيقة حتى تكون في متناول المتقاضين الراغبين في سلوك طريق التحكيم لحل نزاعاتهم بدلاً من القضاء العادي.
4. إنشاء قائمة بأسماء المحكمين المختصين في مختلف أنواع النزاعات واستقطاب الكفاءات في مجال الشريعة والقانون دون أن يكون السن أو الجنسية حاجزاً لهم.
5. وضع خطط استراتيجية لإنشاء هيئة متخصصة، ومهمتها فض النزاعات صلحاً، وتوفير المساعدة اللازمة للمتقاضين لتنفيذ القرار التحكيمي بعد صدوره.
6. السعي الحثيث لإنشاء معهد قانوني شرعي عالٍ يلتحق به المؤهلون ومن لديهم شهادات في مجالي القانون الإسلامي والحقوق، وذلك بهدف إعداد محكمين مجتهدين، وتأهيلهم للفصل في المنازعات وفق أحكام الشريعة الإسلامية والقانون.
7. السعي الحثيث إلى إنشاء مكتب استشاري للتحكيم لتنظيم العقود المدنية والتجارية وفق أحكام الشريعة، والخروج من العقود الصورية والشكلية التي لا تحقق العدالة ورفع الظلم.
8. وضع سياسة إعلامية ونوعية لتشجيع المتقاضين لحل نزاعاتهم بدلاً من اللجوء إلى القضاء العادي، وذلك من أجل تثبيت الثقافة التحكيمية في النفوس.
9. السعي الحثيث لإعداد مكتبة شاملة وبنك معلومات عن التحكيم ودوره في الفصل في النزاعات.
10. ضرورة إيجاد هيئة متخصصة بالتدريب، بهدف تنظيم دورات للمحامين المؤهلين المسجلين على القائمة المعتمدة للإسهام في إنجاح دور التحكيم.

11. ضرورة التأكيد على مصداقية الأعمال العلمية الأكاديمية لتكون مرتبطة بالواقع العلمي والنظام العام لمنظومة التحكيم، وكل ما من شأنه أن يخفف من الإشكالات ويقدم الحلول المقترحة.
12. ضرورة وجود ضوابط قانونية للصناعة المصرفية الإسلامية، حتى تحوز على الاعتراف الدولي بالمؤسسات المالية الإسلامية، وتحقيق المقاصد الشرعية من خلال العقود بجميع أنواعها، التي تحقق المشاركة في الربح والخسارة لتحقيق الغاية من إنشاء المصارف والمؤسسات المالية، وتشجيع المتقاضين على اللجوء للتحكيم لحل منازعاتهم.

المصادر والمراجع

أولاً- المصادر والمراجع بالعربية:

- إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام. (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ط1، 1406هـ - 1986م).
- إبراهيم محسن، التحكيم التجاري الدولي، (القاهرة، دار النهضة العربية، د.ت، 1999).
- ابن فرحون. تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام.
- أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، البحر المحيط في التفسير. (بيروت: دار الفكر، د.ت، 1420 هـ).
- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن مع أحكام الألباني. (صيدا - بيروت: المكتبة العصرية، د.ت، د.ت).
- السيد حداد حفيظة، الطعن بالبطان على أحكام التحكيم الصادرة في المنازعات الخاصة الدولية، (الإسكندرية، دار الفكر العربي، د.ت، د.ت).
- شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. (بيروت: دار الفكر، د.ت، 1404هـ-1984م).
- عبد الحنان العيسى، نظام التحكيم السعودي الجديد ما له وما عليه - دراسة مقارنة، (كوالالمبور: 2016م).
- عبد الله بن عبد الرحمن الفايز، نظام التحكيم السعودي القديم والجديد، "دراسة مقارنة"، (الرياض: د.ت، 2018م).
- علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاسان الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1406هـ - 1986م).
- علي حيدر خواجه أمين أفندي، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام. (بيروت: دار الجيل، ط1، 1411هـ-1991م).
- عمر علي حمدي، حكم التحكيم الصادر عن هيئة التحكيم في المنازعات الإدارية، (القاهرة، دار النهضة العربية، د.ت، 2003م).
- فلام الزهراني، رقابة القضاء التجاري السعودي على حييدة المحكمين واستقلالهم، المحكمة التجارية تلغي قرار "هيئة تحكيم" لثبوت تواصل المحكم مع المدعي، تعليقا على خبر نشرته جريدة الجزيرة السعودية في 13/8/2018م الموافق 1439/12/2هـ العدد رقم: (16755).
- قانون التحكيم 2012م (CIPAA)
- قانون العمل السعودي، 1389 هـ / 1969م.

- قرار مجلس الوزراء رقم (257) عام 1435هـ - 2014م بإنشاء المركز السعودي للتحكيم التجاري.
- قرار مجلس الوزراء رقم 257 بتاريخ 14/6/1435 هـ - 15/03/2014م.
- قواعد الأونسيترال للتحكيم 2010م، بصيغتها المعدلة 2013م.
- قواعد الأونسيترال للتحكيم 2010م، بصيغتها المعدلة 2013م.
- قواعد الأونسيترال للتحكيم، بصيغتها المنقحة في عام 2010-2011م.
- قواعد الأونسيترال للتحكيم، بصيغتها المنقحة في عام 2010-2011م.
- قواعد التحكيم الإسلامي لمركز آسيا الدولي للتحكيم (AIAC)، 20 ديسمبر 2012م.
- قواعد التحكيم الإسلامي لمركز آسيا الدولي للتحكيم (AIAC)، 20 ديسمبر 2012م.
- قواعد التحكيم الإسلامي لمركز آسيا الدولي للتحكيم (AIAC)، 20 ديسمبر 2012م.
- قواعد التحكيم ذات المسار السريع لمركز آسيا الدولي للتحكيم (AIAC)، 24 أكتوبر 2013م.
- قواعد التحكيم ذات المسار السريع لمركز آسيا الدولي للتحكيم (AIAC)، 24 أكتوبر 2013م.
- قواعد التحكيم لمركز آسيا للتحكيم الدولي بصيغتها المعدلة الأخيرة التي دخلت حيز التنفيذ في 9 مارس 2018م.
- قواعد مركز آسيا للتحكيم الدولي "التحكيم" (AIAC) بصيغتها المعدلة 2018م.
- قواعد مركز آسيا للتحكيم الدولي "التحكيم" (AIAC) بصيغتها المعدلة 2018م.
- قواعد مركز آسيا للتحكيم الدولي "التحكيم" (AIAC) بصيغتها المعدلة 2018م.
- قواعد مركز آسيا للتحكيم الدولي "التحكيم" (AIAC) بصيغتها المعدلة 2018م.
- مجلة الأحكام العدلية، مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية. (د.ت)، المادة 1790.
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجددة، قرار رقم 91 (8/9)، مبدأ التحكيم في الفقه الإسلامي (أبوظبي) 1995،
- محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد». (تونس: الدار التونسية للنشر، د.ت، 1984 هـ).
- محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، (مصر: المطبعة الكلية، 1902م).
- محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، الجامع لأحكام القرآن - تفسير القرطبي. (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط2، 1384هـ - 1964م).
- محمد رأفت عثمان، النظام القضائي في الفقه الإسلامي. (القاهرة: دار البيان، ط2، 1415هـ 1994م).
- موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيين المقدسي الحنبلي، الكافي في فقه الإمام أحمد. (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1414هـ - 1994م).
- ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل. (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، 1418هـ).
- نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، بحر العلوم. (د.أ، د.ت، د.ت).
- نظام التحكيم السعودي 2005م.
- نظام التحكيم السعودي 2012م.
- نظام التحكيم السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/34)، بتاريخ 24/5/1433هـ - 24/5/1433.
- نظام التحكيم السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/34)، بتاريخ 24/5/1433هـ.

- نظام التحكيم السعودي، الصادر من المقام السامي بقرار رقم (م/34) لسنة 1433هـ.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، المعيار الشرعي رقم (32).2007م، مكة المكرمة.

ثانيًا- المصادر الأجنبية:

- About SCCA, <https://www.sadr.org/about-scca?lang=en> (accessed 1 October 2018)
- About-AIAC, <https://www.aiac.world/About-AIAC-> (accessed 12 October 2018).
- About-AIAC, <https://www.aiac.world/About-AIAC-> (accessed 12 October 2018).
- British Arbitration Act. 1950.
- Convention of Investment Dispute Resolution, 1965.
- International Commercial Arbitration Act. 1976.
- Laws of Malaysia Act 646, the Arbitration Act 2005, as Amended 2011.
- Malaysian Arbitration Act. 1809.
- Malaysian Arbitration Act. 1952.
- Malaysian Arbitration Act. 1952.
- Malaysian Arbitration Act. 1952.
- SCCA Profile, Saudi Center for Commercial Arbitration, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia.